لان الجدب قد اصابهم وفي خبر ضعيف لكن له شواهد
اخر لولا شباب خشع وبهائم رتع وشيوخ ركع اي
لكبر سنهم او لكثرة عبادتهم واطفال رضع لصب
عليكم العذاب صبا ٥ ويسن ان توقف البهائم
معزولة عنا وان يفرق بين الامهات والاولاد حتى يكثر
الضجيج والرقة فيكون اقرب الى الاجابة ولا يمنع
اهل الذمة او العهد من الخروج اي لا ينبغي منعهم
ان تميزوا عنا اي عرفا من حيث الخروج الى العود لانهم
طالبون للرزق وفضل الله تعالى واسع وقد تعجل لهم
الاجابة استدراجا على انه قد يختم للكافر بالحسنى فلا علم
لنا بعدم قبول دعائه الا بعد تحقق موته على الكفر ٥ ومن ثم
كان الاوجه جواز التامين بل ندبه على دعائه اذا دعى لنفسه
بالهداية ولنا بالنصر مثلا ومنعه اذا جهل ما يدعو به لانهم
قد يدعون باثم ٥ نعم ان راى الامام منعهم من
الخروج لمصلحة في ذلك منعوا بل يسن له منعهم حينئذ لانه
يسن له المنع من المكروه وقد قال في التحفة ويكره
لهم الحضور ولنا احضارهم وكذا يكره خروجهم وان تميزوا
عنا اي ومع الكراهة في اخراجهم لو خرجوا بانفسهم لا يمنعون
حيث لم ير الامام المصلحة في منعهم والا منعوا كما يمنعون
من الاختلاط لانه قد يصيبهم عذاب والاولى كما في التحفة وغيرها
عدم افرادهم بيوم لئلا يسقوا في يوم خروجهم استدراجا
لهم فتحصل الفتنة ٥ وقد اتفق في ايام المعتمد على الله تعالى
ان المسلمين استسقوا مرارا فلم يسقوا فاستسقى راهب النصارى
فسقوا فحصل على المسلمين فتنة وكان الامام الحسن

فقف وتأمل هذه القصة

العسكري

العسكري رحمه الله تعالى محبوسا مع المعتمد فاطلق
وذكروا له ما اتفق فامر كبير النصارى بالاستسقا ففعل
فسقوا ففطن ان في يده عظم بعض الانبياء فقبض الحسن على
العظم ولفه بخرقة وقال استسق الان فاستسقى فانقشع
السحاب وطلعت الشمس فعجبوا من ذلك وسر الخليفة وزالت
الشبهة عن الناس لانه ما كشف عن عظم نبي تحت
السماء الا هطلت ٥ قال العلماء ويجب حمل ذلك على ان
ذلك العظم المذكور انفصل في حيوة هذا النبي اما في جهاد
او غيره اذ لا يجوز على الانبياء ان تسلط الارض على اجسادهم
كما ورد به الحديث الصحيح واقامتها في اي وقت
من الاوقات ولو في وقت الكراهة لانها ذات سبب ٥ نعم
والافضل ان تفعل في وقت العيد لانه صلى الله عليه وسلم صلاها
فيه في الصحرا حيث لا عذر للاتباع ولو بمكة وبيت المقدس
فان كان هناك عذر من مطر او نحوه فالمسجد افضل ويكره الدخول
المستسقون كما في التحفة ويوقف نحو الصبيان والبهائم والحيض
ببابه وفي جماعة كالعيد والتكبير في ابتداء
ركعتيها كالعيد فيكبر في الاولى سبعا وفي الثانية
خمسا والجهر في القراة للاتباع وان يقرا فيهما اي
الركعتين سورة ق في الاولى واقتربت الساعة في الثانية
او يقرا سبح اسم ربك في الاولى وفي الثانية الغاشية بكمالهما
او يقرا في الثانية انا ارسلنا نوحا لانها اللايقة بالحال
اذ فيها استغفروا ربكم الاية والاستغفار في خطبتها
تسعا في اول الاولى وسبعا في اول الثانية بدل التكبير في
خطبة العيد فيقول استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم
واتوب اليه لانه الاليق لوعد الله تعالى بارسال المطر بعده

ما كشف عن عظم نبي تحت السماء الا هطلت